

سنن البيهقي الكبرى

16221 - كما أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن داود الرزاز ببغداد أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي ثنا عبيد بن عبد الواحد ثنا بن أبي مريم ثنا يحيى بن أيوب حدثني عقيل وقره بن عبد الرحمن وبن جريج عن بن شهاب عن سعيد بن المسيب أنه قال ٧ مضت السنة في القسامة أن يحلف خمسين رجلا خمسين يمينا فإن نكل واحد منهم لم يعطوا الدم وهذا منقطع